العدد (1811) السنة السابعة - الأربعاء (2) حزيران 2010 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لاتتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

حماية المستهلك بين النظرية والتطبيق

د.ضياء عبد الله الجابر

أضحى السوق العراقي بعد (٢٠٠٣/٤/٩) مغرقا بمختلف السلع والبضائع، والتي لم تخضع لفحوصات الجودة والنوعية بالشكل المطلوب، فأثر ذلك بدوره على المستهلك، الذي كان ولسنوات طوال محروماً من العديد منها، لظروف صعبة مر بها العراق، فنراه شغوفاً لاقتناء هذه السلع أو تلك على الرغم من عدم علمه في أغلب الأحيان بمواصفاتها الدقيقة، ونوعياتها، بل حتى منشأها في أحيان أخرى، الأمر الذي جعله يتعامل على الثقة، التي يستمدها من صديق حيناً أو مجرب حيناً آخر، أو بناء على تجربته الشخصية مع المسمى، والتي قد لا تطابق واقع الجودة لهذه السلعة والذي من المفترض أن يكون متوافراً بمجرد دخولها للأسواق العراقية.

ويعد المستهلك الطرف الضعيف في العملية التجارية لبيع السلع، والانتفاع منها، وعلى اختلاف أنواعها، فما أحوجه إلى حماية قانونية، وعلى جميع المستويات (جزائياً ومدنياً وإدارياً)، وحسنا فعل مشرعنا العراقي، بإصداره لقانون حماية المستهلك رقم(١) لسنة ٢٠١٠، والذي تناول بالتنظيم هذه الحماية من حيث الجهة المختصة بمتابعة تطبيق القانون والتي أسماها((بمجلس حماية المستهلك))، والعمل على تحقيق أهدافه والتي تتمثل بالاتي:-

١- ضمان حقوق المستهلك الأساسية وحمايتها من الممارسة غير المشروعة التي تؤدي إلى الأضرار.

٢- رفع مستوى الوعي الاستهلاكي.

٣- منع كل عمل يخالف قواعد استيراد أو أنتاج أو تسويق السلع أو ينتقص من منافعها أو يؤدي إلى تضليل المستهلك.

كما تضمن القانون جملة من المحظورات التي يتوجب على البائع، والمصنع والمورد، شخصاً طبيعياً كان أم معنوياً، الابتعاد عنها، ومنها ممارسة الغش والتضليل والتدليس وإخفاء حقيقة المواد المكونة والمواصفات الخاصة بالسلع، واستعمال القوة مع لجان التفتيش ومنعهم من القيام بواجباتهم، إنتاج أو بيع أو عرض أو الإعلان عن أي سلع أو خدمات مخالفة للنظام العام أو الآداب العامة، أو سلع لم يدون على أغلفتها أو علبها وبصورة واضحة المكونات الكاملة لها والتحذيرات إن وجدت، وتأريخ بدء وانتهاء الصلاحية وباللغة الرسمية، إخفاء أو إزالة أو تغيير الصلاحية، أعادة تغليف أو تعبئة المنتج التالف أو المنتهي الصلاحية، وإلا تعرض لعقوبات جزائية تضمنها القانون، باعتبارها نصوص خاصة تطبق دون النصوص العامة الواردة في قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل.

ولكننا وفي الوقت الذي نشد فيه على يد المشرع العراقي(مجلس النواب)، في تشريع مثل هكذا قانون لما له من أهمية بالغة في حماية المستهلك، من خلال تجريمه لأعمال الغش والنصب والتحايل، وضمان عدم إغراق السوق العراقية بالبضائع الرديئة، وتحميل من يقوم بذلك مسؤولية مثل هكذا أعمال، نتمنى ونأمل من الجهات التنفيذية، والقضائية أن تضعه موضع التطبيق، وأن لا يركن، أو يبقى في طي النسيان أو التناسي.

ويتم ذلك من خلال:

أولاً- الإسراع في تشكيل مجلس حماية المستهلك الذي نص عليه القانون، برئاسة شخص من ذوي الخبرة والكفاءة في الأمور المتعلقة بحماية المستهلك، ويحمل شهادة أولية وبدرجة وكيل وزير، وبأعضائه (مدراء عامون) ومن مختلف التخصصات، وكان المشرع موفقاً في فرضه لهذا التعدد ومن الجهات ذات العلاقة بالعمل (وزارة الصناعة والمعادن، وزارة التجارة، وزارة الصحة، وزارة الزراعة، وزارة الاتصالات)، وأعضائه من الخبراء (وزارة البيئة، المديرية العامة للكمارك، الهيئة العامة للسياحة، الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية)، وأعضاء يمثلون (اتحاد الصناعات العراقية، اتحاد الغرف التجارية العراقية، إحدى الجمعيات الزراعية) وأعطاه من الصلاحيات الكثير من أجل تطبيق أحكام القانون، بوضعه لنظام داخلي يبين فيه طريقة عمله والآليات المتبعة.

ثانياً- تفعيل دور الجهاز واقعياً ومتابعة السوق العراقية، وفي جميع الأوقات، سواء كانت أوقات الدوام الرسمي أو حتى خارج أوقات الدوام، وهو ما نص عليه القانون.

ثالثاً- إعادة النظر في العقوبات التي وردت في القانون، كونها لا تتناسب مع جسامة وخطورة الأفعال المجرمة، وعليه ندعو إلى تشديد العقوبة وجعلها الحبس لمدة لا تقل عن سنة أو ثلاث سنوات، أو السجن، والسجن المؤبد، والإعدام خاصة إذا أدت تلك الأفعال إلى وفاة شخص أو أكثر، ورفع الحد الأدنى للغرامة وجعلها لا تقل عن مليون دينار وعدم تحديد الحد الأعلى لها، وجعل ذلك مرهون بقيمة السلع والخدمات المخالفة والتي قد تصل الملايين بل المليارات.

ونقترح جعل عقوبة الغرامة أصلية وليست بديلة أو بدلية من خلال رفع حرف العطف (أو)، واستبداله بحرف العطف (و)، لتكون العقوبات أكثر ردعاً مما يوفر حماية أكبر للمستهلك والسوق العراقية التي تحتاج الكثير من الرعاية والاهتمام وتعزيز الدور الرقابي فيها، حفاظاً على صحة وأرواح الناس، والتي لا يوجد أغلى وأثمن منها في هذا الكون، فالتفتوا وتنبهوا إلى ذلك أيها المسؤولون يرحمكم الله.

نتائج الطعون الانتخابية وتكريس مبدأ التداول السلمي

أحمد جويد

اجتاحت الساحة السياسية العراقية موجة من الاعتراضات والطعون على نتائج الانتخابات النيابية التي جرت في السابع من آذار مطلع العام الحالي(٢٠١٠)م.

وتباينت تلك الطعون بين توجيه التهم إلى المفوضية بالتقصير في عملها ابتداءً من تحديث سجل الناخبين واتهامها بحرمان أعداد من المواطنين الإدلاء بأصواتهم مروراً بالتهم التي سيقت إليها في التصويت الخاص وصولا إلى اتهامها بـ(التواطئ) مع جهات سياسية والسماح لها بالتدخل في عمل المفوضية، وبين تهم أخرى تطعن بصحة عمليات الفرز والعد في بعض المناطق والسماح بعمليات التزوير.

وقد كانت بعض الأطراف السياسية تنظر إلى عمل المفوضية بعين الشك والريبة وتنظر إلى الانتخابات على أنها مجرد إجراءات صورية وشكلية أُعدَّت نتائجها مسبقاً، وهي حالة طَبيعية في بلد لم يعرف معنى التداول السلمي للسلطة منذ نشأته كدولة حديثة مطلع القرن العشرين، وضمن محيط إقليمي يعج بالدكتاتورية، وفي ظل ثقافة اجتماعية تهلل وتكبر لصاحب السلطة مهما طغى واستعلى.

الأمر الذي حدى بالعديد من الكيانات السياسية الفائزة أو التي لم تفز أو فازت بفارق من الأصوات أو المقاعد، أن تقدم طعونا كثيرة تدعي إنها تستند إلى أدلة حقيقية ومن واجب المفوضية أن تأخذها بعين الاعتبار.

وبصدور القرارات القضائية التي أخذت ببعض الأدلة والتي أوجبت على المفوضية إعادة عمليات العد والفرز في أكبر دائرة انتخابية في العراق(بغداد) ومع كثرة ما جرى حول تلك القرارات من سجالات سياسية وإعلامية نلاحظ إن أغلب الكتل السياسية المؤيدة والرافضة لإعادة الفرز والعد قد اقتنعت بإجراءات المفوضية مهما كانت النتائج التي تصدر عنها بعد تنفيذها لقرارات الهيئة القضائية.

وبالتالي فإن كل ما تم اتخاذه من قرارات من قبل المفوضية العليا للانتخابات وعدم انصياعها أو تأثرها بالضغوط السياسية من أية جهة كانت أثناء أو بعد الانتخابات، وكل ما قامت به الكتل السياسية من طعون بإتباع الطرق القانونية، فإن تلك الطعون أنتجت:

١- اعتراف جميع الأطراف والكيانات السياسية في العراق بالعملية السياسية وبالتغير الذي حصل بعد العام ٢٠٠٣م والاتفاق على استبدال النظام الشمولي بنظام ديمقراطي.

٢- ترسيخ حالة التداول السلمي للسلطة عن طريق الانتخابات وذلك من خلال التزام الكيانات السياسية المشاركة في الانتخابات بالابتعاد عن العنف أو التهديد باستخدامه واستبداله باللجوء إلى الطرق القانونية وإلى ساحة القضاء.

٣- وجود تجربة لدى مفوضية الانتخابات تؤهلها لإدارة أية انتخابات قادمة بمهنية وحرفية وأنها لا تخضع بأي حال من الأحوال إلى ضغوط أية جهة مهما كانت سلطتها إلا لسلطة القانون.

٤- استقلال الهيئات الدستورية واحترامها لقرارات السلطة القضائية والتوجه الجدي نحو العمل بمبدأ الفصل بين السلطات.

٥- وجود ثقافة اللجوء إلى القانون والسبل القانونية والاحتكام إلى الدستور والمؤسسات الدستورية لحل الخلافات السياسية بين الفرقاء السياسيين، رغم اتهام البعض بمحاولة تدويل تلك العملية الديمقراطية وإفراغها من محتواها الحقيقي.

٦- التأسيس لمرحلة جديدة تجعل من صناديق الاقتراع الخطر الأكبر على من يحاول إساءة استخدام السلطة والمال العام في الوصول إلى تحقيق مكاسبه الشخصية والحزبية بحيث تكون لتلك الصناديق الكلمة الفصل في أن تقبل من تقبل أو ترفض من ترفض في السلطة والحكم.

حول انتخابات الوفد

حسين عبدالرازق

خلال المعركة الانتخابية الديمقراطية التي شهدها حزب الوفد في الفترة من ٥ إلى ٢٨ مايو، وتنافس فيها رئيس الحزب خلال السنوات الأربع الماضية (محمود أباظة) وعضو الهيئة العليا لحزب الوفد (السيد البدوي)، والتي قدمت صورة مشرقة للديمقراطية الداخلية لواحد من أهم الأحزاب السياسية المصرية، ستنعكس بالضرورة بالإيجاب علي الحياة الحزبية والسياسية عامة..

تواالت الكتابات والتصريحات التي تؤكد أن انتخابات الرئاسة في الوفد هي أول انتخابات تعددية تنافسية تتم في حزب سياسي في مصر. فكتب الزميل (سليمان جودة) في المصري اليوم يقول (.. جاءت معركة الوفد الحالية، لتكون هي المرة الأولى التي تدور فيها معركة بين قطبين متساويين لكل واحد منهما فضله وبأسه).

وكتب (نصر القفاص) في نفس الصحيفة يقول (.. ستكون تجربة انتخابات الرئاسة في حزب الوفد، منعطفا تاريخيا في التجربة الديمقراطية المصرية قبل ثورة ٢٣ يوليو وما بعدها.. فلم يحدث أن شهدنا صراعا علي كرسي رئاسة حزب بهذا القدر من الحيوية والاحترام مع الإثارة والتطلع للمستقبل).

وعقب إعلان فوز السيد البدوي قال إن (تلك الانتخابات هي الأولى التي يتنافس عليها رئيس حزب موجود، وكانت منافسة شريفة).

وقد فات الزميلان العزيزان سليمان جودة ونصر القفاص، وكذلك الصديق السيد البدوي رئيس حزب الوفد، أن هناك تجربة سابقة تعرفها الحياة الحزبية والسياسية في مصر، ولم يمض عليها إلا سنتان، هي تجربة انتخابات الرئاسة في حزب التجمع في مارس ٢٠٠٨.

ففي المؤتمر العام السادس للحزب (٥ مارس ٢٠٠٨) رشح (د. رفعت السعيد) رئيس الحزب منذ المؤتمر العام الخامس في ١٧ ديسمبر ٢٠٠٣، والذي شهد إصرار خالد محيي الدين و(المؤتمر) علي ترك خالد لرئاسة الحزب إعمالا للمادة الثامنة من النظام الداخلي وللديمقراطية بعد أن أنهى فترة رئاسته الثانية.. رشح د. رفعت نفسه لرئاسة الحزب لفترة ثانية، ونافسه على هذا الموقع (أبو العز الحريري) نائب رئيس الحزب، وانتهت انتخابات الرئاسة – الأولى في الحياة الحزبية المصرية – بفوز رفعت السعيد بفترة رئاسية ثانية – وأخبره – بحصوله على ٤٢٢ صوتا مقابل حصول الحريري على ١٦٩ صوتا.

محمود أباظة

السيد البدوي

ولم تقتصر الانتخابات التنافسية في حزب التجمع على موقع رئيس الحزب، بل امتدت إلى كل المواقع القيادية في الحزب، فتنافس على مواقع نواب الرئيس الثلاثة سبعة مرشحين، وأحد الذين لم يوفقوا في هذه الانتخابات كان نائبا للرئيس منذ المؤتمر العام الخامس، كما جرت المنافسة على موقع الأمين العام، بين الأمين العام المنتخب منذ ديسمبر ٢٠٠٣ وأحد قيادات الحزب من جيل الوسط، الذي فاز في هذه الانتخابات وأصبح أمينا عاما للحزب، وامتد التنافس إلى الأمناء المساعدين للشؤون السياسية وللشئون التنظيمية ولشؤون إعداد القيادات، وكذلك إلى أمناء الاتصال (مرشحان) والتثقيف (٣ مرشحين) والإعلام (٤ مرشحين والعمال مرشحان) والمجتمع المدني (٤ مرشحين) والمهنيين (٣ مرشحين) والمجالس النيابية (مرشحان). وبانتهاء الانتخابات التعددية والتنافسية حرصت القيادة الجماعية الجديدة للتجمع علي استيعاب كل الاتجاهات والشخصيات والقيادات التي تنافست علي المواقع القيادية الرئيسية ووضعها في الهيكل القيادي من خلال المجلس الرئاسي للحزب طبقا للتعديل اللائحي الذي قرره المؤتمر العام السادس.

لقد حرصت على هذا التوضيح من أجل الحقيقة ليس إلا، وهي حقيقة لا تنال من روعة الممارسة الديمقراطية التي جرت في حزب الوفد وجمعيته العمومية خاصة مع التزام د. السيد البدوي مع ما أعلنه من أن (أولي مهام رئيس الحزب ستكون (لم شمل الوفديين) والمعارض له قبل المؤيد).

ادخلوا مصر.. من سيناء

فريدة النقاش

أتذكر أنني كلما ذهبت إلي جنوب سيناء، وفي لحظة العبور من نفق الشهيد (أحمد حمدي) أقرأ تلك الآية القرآنية المكتوبة علي مدخل النفق (ادخلوا مصر إن شاء الله آمنين).

وفي كل مرة أقول لنفسي لابد أن نراجع السلطات المختصة بشأن المعني الواضح لهذه الأية الذي تقول لنا إن المكان الذي نحن قادمون منه – أي سيناء – لا ينتمي إلي مصر، وهو معني خطير جدا يصب المياه في طاحونة السياسة التوسعية العنصرية الصهيونية التي تنتظر فرصة سانحة للعودة إلي سيناء، سيناء تلك التي تتزايد شكاوي أهلها من معاملة الدولة لهم كأعداء محتلين فتمنع عنهم الخدمات وتهمشهم ولا تملكهم الأرض.

في مطلع التسعينيات قدمت مجلة (أدب ونقد) الكتاب الأول في سلسلة إصداراتها وهو للمبدع اليوناني الراحل (نيكوس كازانتاكس) (للرحلة إلى مصر الوادي وسيناء) ولم يكن العنوان المذكور من تأليف الكاتب بل من تأليف (أدب ونقد) لأن عنوان الكاتب كان (مصر.. وسيناء) وهو ما يعني أن سيناء ليست جزءا من مصر، ويتسق عنوان الكاتب مع معالجته لشبه جزيرة سيناء باعتبارها كيانا مستقلا لا علاقة له بمصر، وقلنا في مقدمة الكتاب إن هذا التوجه يعني عدم معرفة (كازانتاكسي) الدقيقة بالتاريخ والجغرافيا في المنطقة منذ قديم الزمان – حيث كانت سيناء – حتى في الأساطير التوراتية التي يعود إليها كثيرا كانت جزءا لا يتجزأ من مصر.. فهي أرض التيه التي قطعها النبي موسى لدى خروجه من مصر..وهي أيضا المعبر الذي جاءت منه الغزوات عبر التاريخ كذلك سالت دماء كثيرة في العصر الحديث على أرض سيناء دفاعا عن استقلال مصر، وشهدت شبه الجزيرة إخفاقات الجيش المصري ونجاحاته الباهرة في صد العدوان ومحاولات اختراق حدود مصر عبرها ودفن في ثراها الآلاف من الجنود المصريين عن طريق المذابح الإسرائيلية. وراكم المبدعون المصريون تراثا لا ينسى من الشعر والقصص والروايات بعضها لأبناء سيناء أنفسهم يحكي هذه الملاحم العظيمة لكل من الشعب والجيش، كما قدمت السينما المصرية عشرات الأفلام التي تجري أحداثها في سيناء في كل من أزمنة الهزائم وأزمنة النصر.

ولكن بقيت سيناء شبه خالية بعد أن استعادتها مصر من أيدي الاحتلال الإسرائيلي عام ١٩٨٢ تطبيقا لاتفاقية ظالمة وقعها نظام الرئيس (السادات) في كامب ديفيد عام ١٩٧٨ واتفاقية للصلح المنفرد عام ١٩٧٩، وهي اتفاقيات قبلت مصر بمقتضاها أن تكون حدودها السياسية مختلفة عن حدودها العسكرية وتبعد عنها مئات الكيلومترات.

وبقيت سيناء بسبب ذلك كله وبالرغم منه أرضا غريبة في وعي المصريين وتصوراتهم لأن الحكم لم يضع مشروعه لتعمير سيناء أبدا موضع التطبيق، وبقي عدد النازحين إليها من الوادي قليلا للغاية، وحين جرى تعمير الجنوب وزرعه بعشرات القري السياحية نشأت غربة وعزلة أعمق بين أهالي البلدات – المنتجعات أي السكان الذين يعيشون في كل من شرم الشيخ ودهب ونويبع وطابا –بسبب شح الخدمات التي تقدمها الحكومة لهم وكأنهم هم العابرون وليس السياح، أما أهالي شمال سيناء ووسطها فيشعرون بالغربة والعزلة ذاتها لا فحسب بسبب شح الخدمات وسطوة الأمن وخيانة الوعود التي أسرف الحكم في منحها لهم لدى استعادة (سيناء) ولكن أيضا بسبب الشك في ولائهم الوطني مما جعلهم يتذكرون بصفة دائمة سجلات نضالهم ضد الاحتلال دون ملل وإن بمرارة كأنهم يدفعون عن أنفسهم اتهامات بالخيانة.

وكلها وقائع وتصورات ومشاعر تمنح مصداقية لمحاولات فصل سيناء عن مصر وتحتاج جميعا إلي معالجات حكيمة وعقلانية بدءا بإزالة هذه اللافتة التي تقول للعابرين إن سيناء ليست جزءا من مصر.. وتدعوهم لدخول مصر عن طريقها آمنين.